

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٧ لسنة ١٩٦٠

في شأن إضافة بعض الوظائف الكتابية إلى ملاك وزارة العدل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المرسوم التشريحي رقم ١٣٣ لسنة ١٩٥٣ في شأن ملاك وزارة العدل؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٤١ لسنة ١٩٦٠ بشأن تحديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى الجدول رقمه الملحق بالمرسوم التشريحي رقم ١٣٣ لسنة ١٩٥٣ المتضمن تحديد عدد المساعدين القضائيين والمحضرين في الإقليم السوري الوظائف الآتية :

الوظيفة	العدد
كاتب ضبط من الصنف الثالث	٢٠
كاتب ضبط ملازم	٣٠
محضر من الصنف الأول	٤
محضر من الصنف الثاني	٤
محضر ملازم	٢

مادة ٢ - تسدد النفقات المتعلقة بالوظائف المضافة بموجب هذا القانون من الاعتمادات المرصدة لهذه الغاية في ميزانية عام ١٩٦٠/١٩٦١

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعيينات بوزارة الداخلية بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين كل من السادة الآتية أسماءهم بعد في درجة وكيل وزارة مساعد :

(١) اللواء شرف - ابراهيم جاد الحق سويلم ، مدير عام مصلحة الهجرة والجوازات والجنسية .

(٢) اللواء عبد الرؤوف حاصم ، مدير عام مصلحة الشرطة .

(٣) اللواء عبد العزيز محمود مفرح ، مدير الجيزة .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له ؛

مادة ٢ - يرخص للدكتور علي سالم، والدكتور امام زفلول بزيارة مرآكز نقل الدم ومعامل تحضير الأمصال واللقاحات في الدانمارك وهولندا وانجلترا وألمانيا وسويسرا وذلك لمدة أسبوعين بعد انتهاء أعمال المؤتمر المذكور.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨٨ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد مندوبين لحضور المؤتمر الدولي للساحة الجوية بادن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد السادة :

مقدم أحمد فوزي عباده ، من فرع الجغرافيا العسكرية بالجيش الأول.

» محمد عبد الفتاح محسن ، من إدارة المساحة العسكرية .

لحضور المؤتمر الدولي للساحة الجوية المزمع عقده بمدينة لندن في المدة من ١٩٦٠/٨/٢٤ إلى ١٩٦٠/١٠/١٧ ويشمل كذلك حضور دراسات علمية وعملية في دلفت بهولندا وميونخ بألمانيا الغربية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يحال كل من اللوائين أحمد زكي شكري مدير عام مصلحة السجون ، و اسماعيل همت وكيل المصلحة إلى المعاش .

مادة ٢ - عين اللواء عبدالرؤف عاصم مدير عام مصلحة الشرطة مديرا عاما لمصلحة السجون .

مادة ٣ - حل وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨٧ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد كل من السادة الآتية أسمائهم للاشتراك في المؤتمر الدولي الخامس لشلل الأطفال المزمع عقده في كوبنهاجن في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ يولييه سنة ١٩٦٠ :

الدكتور مصطفى الديواني ، رئيس قسم الأطفال بكلية الطب بجامعة القاهرة .

الدكتور علي سالم ، مدير بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي .

» امام زفلول بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي .

» صبيح الجزائر ، مدير الإسعاف بوزارة الصحة بالإقليم الشمالي .

على أن تتحمل وزار الصحة بالإقليم الجنوبي نفقات سفر وإقامة كل من الدكتور مصطفى الديواني والدكتور علي سالم والدكتور امام زفلول وتتحمل وزارة الصحة بالإقليم الشمالي نفقات سفر وإقامة الدكتور صبيح الجزائر .